على هامش الصراحة

الاختصاص

■ إحسان شمران الياسري

هناك تمييز بين الشخص المتخصص وبين الشخص الموسوعي.. وبين الشخص غير المتخصص وغير الموسوعي.. والنوع الرابع، هو الذي ليس لديهِ شيء يقوله أو يكتبه أو يسمعه.

فعلى قلة هؤلاء الموسوعيين الذين أنعم الله بهم على المجتمع، فهم ثروة الأمة ورصيدها الأكيد، ولن نتطرق إليهم..

أما المتخصصون، ودون الخوض في تعريف دقيق أو علمي محدد، فهم أولئك الذين صار عند كل واحد منهم اهتمام بنوع من أنواع العلم أو الفن أو الأدب، فتخصص به، وأجاد في تفاصيله، وأصبحت لديه القدرة على منح ما اكتسبه الآخرون عبر مختلف وسائل التوصيل.

ولا استطيع التفكير في متخصص بمجال معين، دون أن أنحني له، وأدعو أن يحفظه الله لبلادنا.

هل المتخصص قيمة ممكنة التحقق في أي زمان ومكان، وهل يستطيع المجتمع (حيازة) شخص متخصص بيسر وسهولة.. وهل خسارة هذا المتخصص قابلة للتعويض بسرعة..

إذا قلنا (طبيب اختصاص)، فإننا نتحدث عن استثمار طويل للمجتمع في مثل هذا الشخص، مع جهد كبير منه، للوصول إلى هذه الصفة الكبيرة. وإضافة إلى إن المتخصص في مجاله، هو صاحب رسالة مستمرة حتى يقضي الله أمراً، بل وتستمر الرسالة إلى ما بعد رحيل هذا الشخص في كثير من الأحيان، فهو ثروة للأمة من جهة، والتزام عليها لحمايته من مختلف المخاطر والضغوط، بما في ذلك إقرار اعتباراته المتعددة والمتنوعة التي لا يعلو عليه أحد بسببها.

دعوني أكن واضحاً، فأقول، ما هي مكانة السياسي، مقارنة بشخص متخصص، وما هي مكانة الوزير، في مقابل مكانة المتخصص، وما هي مكانة المسؤول إزاء مكانة وقيمة واعتبار المتخصص.

ففي بلادنا، تجري عشرات المداولات لتبديل هذا الوزير بدلاً من ذاك، وإحلال هذا العضو، بدلاً من ذاك في رئاسة لجنة في البرلمان، أو في تمثيل وزارة أو حزب، ولكن هل يستطيع كل السياسيين والوزراء والمسؤولين أن يستبدلوا طبيب اختصاص بمحام مبتدئ، أو طبيب مبتدئ.

وهل يستطيع كَبير مسؤولي الدولة أن يستبدل محاسباً متخصصاً بألف طبيب مبتدئ أو محاسب مبتدئ..

إنها الاختصاصات التي بذلت البلاد لحيازتها كل إمكانياتها، وهي الاختصاصات التي خسرت بعضها البلاد بسبب الإهمال والتعسف، أو تغليب السياسة والمال والوجاهة على تلك الكنوز التي تسير في أرضنا وهي تتواضع في كل لحظة للتضحية بحقوقها من أجل تغليب حق الدولة والمجتمع والحكومة والطامعين بالرفعة الزائفة، مقابل رفعة المتخصصين التي ننسى أهميتها وقدسيتها.

إن المتخصص، أياً كان المجال الذي أثرى به، هو قامة عالية في بلد أنتج الحرف الأول للإنسانية قبل ألوف السنين، وإن محاولات إجبار مثل هؤلاء العمالقة على طأطأة رؤوسهم للحصول على راتب تقاعدي، أو مكافأة، أو منصب تافه، هي عملية مقززة لترضيخ هامة المنجز العراقي البشري، في سلوك إداري أو سياسي أو ديني مرفوض بالمرة..

أما الموسوعيون فلن أتحدث في أمرهم حياء وتبجيلاً.

ihsanshamran@yahoo.com

الآراء الواردة في الصفحة تعبر عن وجهات نظر كتابها ، وقد لاتتفق بالضرورة مع وجهة نظر الجريدة

واقع التعليم في العراق

التعليم له أهمية قصوى تتعلق بقضية وجود الإنسان في المجتمع ،فالأمة عندما تريد النهوض بأبنائها نحو التقدم والتطور لابد من أن تصلح النظام التربوي باعتباره ضرورة من ضرورات الحياة ،ولاشك في أن ما أوصلنا إلى ما نحن فيه هو طريقة التفكير السائدة في عقول بعض التربويين التي لا صلة لها بالعالم فهي في حالة رحلة إلى الماضي المظلم ولا تعرف اختراعاً اسمه المستقبل، ومن الطبيعي إن نتمادى في شعورنا بخيبة أمل ونحن نرى هذا التراجع المأساوي في المنظومة التربوية المتمثلة بالأساليب القديمة للتعليم التي تفتقر إلى أسلوب البحث العلمي وطريقة استخراج المعلومة وتعتمد فقط على الكتب ذات المحتوى الجامد والقديم الذي لا يتناسب مع التطور والتقدم العلمي للعالم والثورة المعلوماتية .

نجاة الكواز

لقد تضافرت مجموعة من الأمور التاريخية التي أدت إلى هذا الواقع المرير الذي تكالب على واقع التربية والتعليم من خلال استخدام الأساليب القهرية للسلطة في النظام السابق ،والدخول في حروب طويلة أدت إلى تهديم البنية التحتية للمجتمع ،ثم سنوات الحصار العصيبة التي عزلت العراق عن العالم وأدخلته في غيبوبة تاريخية لفترة مظلمة أهمل النظام التربوي فيها واقتصر على توجيهات القائد الأوحد ،وانخفض دخل المعلم إلى حد لم يستطع فيه مواكبة متطلبات الحياة اليومية ،وتسرب الطلاب من مقاعد الدراسة من اجل توفير لقمة العيش لعوائلهم الفقيرة ،وهنا وضع العراق قدمه على أولى الخطوات باتجاه الأمية حتى وصلت الآن إلى ٦٠٪ من نسبة الطلاب.

السؤال الذي يطرح نفسه هنا ماذا حصل بعد عام ٢٠٠٣ ؟

وأود القول في هذا الصدد حصلت تغيرات لكنها لم تكن بالمستوى المطلوب، فالتحسن النسبي الذي حصل في رواتب المعلمين لا يوازي راتب الموظفين في الوزارات الأخرى ،قلة الدورات العلمية والتاهيلية التي تحسن من أداء المعلم وانعدام الندوات التي تتناول موضوع الواقع التعليمي وسبل الارتقاء به ،وضع الخطط الناجحة لتحسين أداء العاملين في الوزارة لإعطاء نتائج ايجابية ، عدم تفعيل قانون التعليم الإلزامي ،وكذلك السلبيات ما زالت قائمة في المدارس ، فعدد الطلاب في الصف الواحد يتراوح ما بين (٧٠-٩٠) طالباً مما انعكس سلبا على أداء المعلم وذلك لصعوبة السيطرة على مسار الدرس وإيصال المعلومة بصورة صحيحة لجميع الطلاب، ولاسيما إن الحصة الواحدة هي (٤٥)دقيقة ،وكذلك قلة عدد الأبنية وازدياد عدد المدارس التي تشغل البناية الواحدة ، وقلة عدد الساعات الدراسية

وانحسار وقت الاستراحة الذي يحصل علية الطالب خلال اليوم الدراسي ،وحتى الأبنية التي شيدت فهي قليلة ولا تتناسب مع أعداد التلاميذ والتزايد السكاني ،وأيضا افتقار البناية المدرسية إلى أبسط مستلزمات الحياة، فالمرافق الصحية قليلة ولا تتوافر فيها النظافة ولا المياه ،وعدم وجود حاويات جمع القمامة وانتشار الأوساخ في جميع أروقة المدرسة وصفوفها ،وتعاني المدارس قلة وجود المستلزمات التعليمية كالمختبرات والقاعات الرياضية والمراسم و السبورات وشحة عدد المقاعد الدراسية فأصبح المقعد يشغله أكثر من طالب وفي بعض الأحيان يضطر عدد من الطلاب للجلوس على الأرض لكي يتلقوا العلم .

نحن بحاجة إلى تغييرات جوهرية للمنظومة التعليمية برمتها لأنها تتعلق ببناء الإنسان بصورة سليمة، ولو نظرنا إلى سر نهوض اليابان بعد التدمير الذي تعرض له لوجدنا أن البناء كان في المنظومة التربوية من خلال دور المعلم وتفانيه في العمل وقيامه بتدريبات دراسية لرفع مستويات الطلبة العلمية وربط العمل بالتوقف عن الوجود للفرد ،واعتماد البحث العلمي وتقنيات العصر الحديث كالحاسوب والانترنيت الخ.

والأسرة اليابانية تقوم بزرع الاحترام في نفوس أبنائها تجاه المعلمين، ويحظى المعلم باحترام وتقدير ومكانة اجتماعية مرموقة تصل إلى درجة التقديس والمرتبات المغرية التي توفر الحياة الكريمة لهم وكذلك منحة المصاريف الطبية ومصاريف ولادة الأطفال الخ من الامتيازات التي يحصل عليها المعلم .

ولو عدنا بنظرة بسيطة إلى المعلم في العراق لوجدناه يتقاضى دائما راتبا اقل من باقي الموظفين في الوزارات الأخرى، ناهيك عن المعاناة اليومية لاستقبال هذه الأعداد الكبيرة في الصف الواحد ،والمخاطر التي يتعرض لها من قبل بعض أولياء الأمور عندما يرسب أولادهم في بعض المواد، فالوزارة تمنع ضرب التلاميذ ولكنها لا تتخذ إي إجراء صارم للحفاظ على حياة المعلم عندما يتعرض للخطر .

نحن بحاجة الى الكثير من العمل الجاد المتمثل ببناء عدد كبير من المدارس وتوفير أثاث يتناسب مع عدد الطلاب ،وزيادة عدد الدورات التأهلية لتطوير قدرات المعلمين العلمية وتقديم العديد من الندوات التي تتناول الواقع التربوي وتحديث طرق التدريس، وإن استخدام البحث العلمي بحاجة لتضافر جهود عدد من الوزارات ومنظمات المجتمع المدني من اجل النهوض بالواقع التربوي لكي نلحق بركب التطور في باقي بلدان العالم .

قراءة في انتخابات مجلس الشعب ٢٠١٠

(٣-٣)

حسين عبد الرازق

وعلى ضوء النقاش تبين بوضوح أن هناك ٩ من الأعضاء مع الانسحاب هم" أنيس البياع -مجدي شرابية-د. جودة عبد الخالق-محمد فرج (الانسحاب مع تخيير الذين يقررون الاستمرار من المرشحين خوض الانتخابات كمستقلين) -عريان نصيف-نبيل عتريس-نبيل عبد الغني-سيد شعبان- خالد تليمة". بينما أيد ١٠ أعضاء الاستمرار فى المعركة هم "د. رفعت السعيد (وكان آخر المتحدثين) د. سمير فياض- السيد عبد العال- عبد الرحمن خير- صلاح مصباح- عبد الرشيد هلال -محمد سعيد- عاطف المغاوري- عادل الضوي- فتحية العسال".

ودون حاجة إلى تصويت كان القرار واضحا بالاستمرار في انتخابات الإعادة ،خاصة وان الزملاء الستة الذين يخوضون انتخابات الاعادة أكدوا فى اتصال تليفونى ضرورة الاستمرار عدا الزميل ضياء رشوان الذين أبدى استعداده للانسحاب.

وأدى القرار إلى احتقان داخل بعض محافظات الحزب وعدد من قياداته ،وعودة الحديث عن قصة الصفقة ،والمطالبة بعقد لجنة مركزية وطرح الثقة بالقيادة المركزية ،وهو الأمر الذي سيناقش في اجتماع الأمانة العامة خلال الشهر القادم.

ولكن أهم النتائج لهذه الانتخابات تتلخص في الآتي:

١-انتقال الصراع خارج المؤسسات بعد استبعاد الأحزاب والقوى الرئيسية من مجلس الشعب .. ولا يعني ذلك أن نواب التجمع الأربعة الذين استطاعوا هزيمة التزوير والفوز لا دور لهم داخل المجلس ، هم والنواب الوفديون (في حال استمرارهم في عضوية المجلس كمستقلين) ، فسيشكلون كتيبة مقاتلة تمارس الرقابة وتقترح التشريعات وتتصدى لقوانين وسياسات الحكم . ولكن تأثيرهم في ظل الأغلبية الكاسحة للحزب الوطني سيكون بالضرورة محدودا. وهو ما يتطلب تحركا واسعا في الشارع من التجمع والأحزاب والقوى السياسية لتشكيل قوة ضغط من أجل التغيير.

٢-تحول البرلمان (مجلس الشعب) إلى ساحة صراع بين أجنحة أو تيارات الحزب الوطني.

٣-ظهور ما سمي بالبرلمان الموازي أو مجلس الشعب البديل والدور الذي يمكن أن يلعبه في فضح سياسات الحكم وتقديم البديل ، خاصة إذا شاركت فيه كل الأحزاب والقوى السياسية.

إن هذا الواقع الجديد المترتب على الانتخابات الأخيرة عشية انتخابات الرئاسة الجماهيرية ، يطرح سؤالا على الأحزاب الساعية للتغيير وعلى الحركة الجماهيرية والسياسية في الشارع .. هو ما العمل؟.

وفي ضوء قراءة الواقع يمكن تلخيص برنامج العمل الديمقراطي الذي يمكن أن تلتقي حوله قوى التغيير في ما يأتي:

× حملة سياسية جماهيرية من أجل إلغاء حالة الطوارئ.

× طرح مشروع قانون جديد لمباشرة الحقوق السياسية بحيث تجرى الانتخابات العامة في مصر بنظام القائمة النسبية غير المشروطة ، وتقوم بإداراتها لجنة قضائية دائمة ومتفرغة ومستقلة بعيدا تماما عن السلطات كافة.

× مقاطعة انتخابات الرئاسة ما لم يتم توفير ضمانات حقيقية لانتخابات تعددية تشمل:

أولا: التعديلات الدستورية المطلوبة

-إلغاء التعديل الذي تم في مارس ٢٠٠٧ على المادة ٨٨ ليصبح نص المادة على النحو الآتي : " يحدد القانون الشروط الواجب توافرها في أعضاء مجلس الشعب ويبين أحكام الانتخابات والاستفتاء ، وتتولى "اللجنة العليا للانتخابات" إدارة العملية الانتخابية كاملة ، على أن يتم الاقتراع تحت الأشراف المباشر لأعضاء الهيئات القضائية".

- إلغاء المادة ١٧٩ من الدستور المضافة في مارس ٢٠٠٧ والتي تنتهك الحقوق والحريات الخاصة و العامة الواردة في المواد ٤١ و٤٤ و٤٥ من الدستور.

- تعديل المادة ١٤٨ من الدستور الخاصة بإعلان حالة الطوارئ على النحو الآتي : "لا تعلن حالة الطوارئ إلا بناء على قانون من مجلس الشعب في الحالات الآتية:

أ- أن تكون الأمة في حالة حرب أو مهددة بغزو أو تمرد مسلح عام أو باضطراب أو كارثة طبيعية.

ب- أن يكون هذا الإعلان ضرورياً لاستعادة الأمن والنظام.

ولا ينفذ كل من إعلان حالة الطوارئ أو أي تشريع يسن أو أي عمل يتخذ كنتيجة لهذا الإعلان إلا:

١- بشكل مباشر وبلا أثر رجعي.

٢- ليس لأكثر من ٢١ يوماً من تاريخ الإعلان، ما لم يقرر مجلس الشعب مد الإعلان. ولا يمد المجلس إعلان حالة الطوارئ لأكثر من ثلاثة أشهر في المرة الواحدة. ويكون المد لأول مرة بموجب قانون بأغلبية أعضاء المجلس. وأي مد تالي لذلك يكون بموجب قانون بأغلبية ٦٠٪ على الأقل من أعضاء المجلس. ولا يتم إقرار أي قانون من المشار إليهم في هذه الفقرة إلا بعد نقاش عام في المجلس.

يكون للمحكمة الإدارية المختصة الحق فى تقرير شرعية أي من:

أ- إعلان حالة الطوارئ

ب- أي مد لإعلان حالة الطوارئ

ج- أي تشريع يسن أو أي أفعال أخرى تتخذ كنتيجة لإعلانٍ حالة الطوارئ.

ثانيا: إلغاء القوانين المقيدة للحريات والحقوق السياسية وتأكيد حق المواطن المصري في ممارسة النشاط السياسي والحزبي في إطار حرية الرأي والتنظيم والدعوة، وإلغاء القيود المفروضة على تشكيل الأحزاب والجمعيات والمؤسسات الأهلية، واستقلالية النشاط النقابي. وإزالة كل القيود المفروضة على ممارسة النشاط السياسي الجماهيري.

ثالثا: حق كل الأحزاب والقوى السياسية في مخاطبة الرأي العام من خلال أجهزة الإذاعة والتلفزيون والصحف القومية وإنهاء احتكار الحزب الحاكم لها.

رابعا: إصدار قانون جديد لمباشرة الحقوق السياسية وتعديل القانون الخاص بمجلس الشعب لتحقيق الآتي:

(أ) : تشكيل لجنة قضائية تسمى "لجنة الانتخابات العليا" ويصدر بتشكيلها قرار من رئيس الجمهورية. وتتكون من رئيس للجنة ترشحه الجمعية العمومية لمستشاري محكمة النقض وأربعة أعضاء من بين مستشاري محكمة النقض ترشحهم الجمعية العمومية لمحكمة النقض وأربعة من رؤساء محاكم الاستئناف ترشحهم الجمعية العمومية لمحكمة استئناف القاهرة. وجميع أعضاء اللجنة غير قابلين للعزل ويتبع في شأنهم القواعد المطبقة بشأن أعضاء المحكمة الدستورية العليا.

ومدة اللجنة العليا للانتخابات ست سنوات ميلادية . ويتفرغ أعضاؤها جميعا ،ويحظر تولي أعضاء اللجنة أي منصب في الدولة أثناء عضوية اللجنة العليا للانتخابات ،كما يحظر عليهم عضوية المجالس النيابية لمدة ثلاث سنوات بعد انتهاء العضوية.

وتتولى اللجنة العليا للانتخابات الاختصاصات الآتية:

١- تقسيم الجمهورية إلى دوائر انتخابية وفق قواعد محددة تضعها اللجنة تراعى فيها المساواة بين الدوائر في ما يتعلق بعدد السكان، ومراعاة التنظيم الإداري للدولة قدر الإمكان . على أن تعيد النظر في هذا التقسيم دورياً لضمان عدم الإخلال بمبدأ التمثيل المتساوي للسكان.

٢- إعداد جداول الناخبين وفق الرقم القومي بمعرفة السجل المدني والقيد بها، وتحديد محتوياتها وطريقة مراجعتها وتنقيتها وتحديثها ،وتشكيل اللجان التي تتولى ذلك واللجان المختصة بالنظر في الاعتراضات على الجداول.

٣- وضع الجدول الزمني لمراحل العملية الانتخابية.

٤- وضع القواعد العامة للدعاية الانتخابية والضوابط التي تحكمها ومتابعة الالتزام بها.

٥- إنزال الجزاءات الإدارية المناسبة على المرشحين الذين يخالفون القواعد والقرارات الإدارية التي تصدرها اللجنة في شأن قواعد وضبط الحملات الانتخابية.

٦- تحديد عدد اللجان العامة والفرعية التي تجرى فيها عملية الاقتراع وتعيين مقارها. وتعيين اللجنة العليا للانتخابات رؤساء اللجان العامة والفرعية وأمنائها.

ويتم الاقتراع والفرز في اللجان الفرعية وتسلم صورة من محضر الفرز إلى مندوبي المرشحين قبل إرسال المحضر الأصلي إلى اللجنة العامة التي تتولى الجمع وإعلان النتائج بحضور رؤساء اللجان الفرعية.

٧- تشكيل لجان تلقى طلبات الترشيح واللجان المختصة بالنظر في الطعون حول الترشيحات وتحديد مقراتها.

٨- إعلان قوائم المرشحين النهائية وقواعد توزيع الرموز الانتخابية على المرشحين.

٩- إعداد وطبع بطاقات الانتخاب وإعداد صناديق الاقتراع ووضع القواعد الضامنة لوصولها إلى اللجان الفرعية قبل الموعد المحدد لبدء التصويت بوقت كاف.

١٠-تحديد قواعد توزيع البث التلفزيوني والإذاعي في أجهزة الإعلام الرسمية، على قاعدة المساواة التامة بين القوائم الانتخابية، بالاتفاق مع اتحاد الإذاعة والتلفزيون.

١١- حفظ النظام أثناء عملية التصويت وأثناء عملية الفرز.

١٢- تحديد القواعد المنظمة لمراقبة منظمات المجتمع المدني المصرية والمنظمات الدولية التابعة للأمم المتحدة وغيرها للانتخابات داخل وخارج مراكز الاقتراع.

١٣- تحديد القواعد المنظمة لتغطية أجهزة الاعلام للانتخابات داخل وخارج مراكز الاقتراع والفرز.

١٤- إعلان النتيجة العامة للانتخابات والاستفتاء.

١٥- اقتراح مشروعات القوانين الخاصة بالانتخابات والاستفتاءات وإبداء الرأي في ما يقدم بشأنها .

وتلتزم الوزارات والإدارات العامة كافة والهيئات التنفيذية التي تتصل أعمالها بالانتخابات والاستفتاءات بما تصدره اللجنة من قرارات في هذا الشأن .وتضع تحت تصرفها الموظفين اللازمين للقيام بالأعباء الموكولة لتلك اللجنة.

ويصدر وزير الداخلية بناء على طلب من رئيس اللجنة قرارا قبل بدء الانتخابات بوقت كاف، بانتداب العدد المطلوب من قوات الشرطة للعمل مباشرة تحت إشراف اللجنة العليا للانتخابات . وتتلقى تلك القوات أوامرها لحفظ النظام أثناء العملية الانتخابية بكل مراحلها من رئيس اللجنة العليا للانتخابات أو من ينيبه، ومن رؤساء اللجان العامة والفرعية بحسب الأحوال.

(ب) إجراء الانتخابات على أساس نظام القائمة النسبية غير المشروطة. ويترك حرية تكوين القوائم بين قوائم حزبية خالصة أو قوائم من غير الحزبيين أو قوائم مشتركة من أكثر من حزب، أو من حزب وعدد من غير الحزبيين.. بما يضمن المساواة التامة بين المواطنين في ممارسة حق الترشيح والانتخابات لمجلس الشعب. ولا تلتزم الأحزاب أو القوائم الأخرى بالترشيح في جميع الدوائر أو الحصول على حد أدنى من الأصوات على امتداد الجمهورية أو التقدم بقوائم كاملة.

والتحول من نظام الانتخاب الفردي إلى نظام القوائم النسبية له ما يبرره في الوضع المصري.

فرغم أن هناك اتفاقاً على أن نظام الانتخاب الفردي يتميز بمعرفة الناخبين لشخص المرشح وقربه لهم وقدرتهم على الاتصال المباشر وعرض مشاكلهم عليه وقدرته على الإلمام بها.. ولكن عيوب هذا النظام كثيرة، فهي تعطى السبق للعوامل الشخصية والذاتية للمرشح والعوامل التقليدية من انتماء لعائلة أو قبيلة أو عشيرة، أو كونه ابن قرية أو مدينة معينة، وقدراته المالية، ومدى نجاحه في تقديم الخدمات المحلية والشخصية، على حساب البرامج والأحزاب والمشاكل العامة والقومية والمصلحة العامة. خاصة إذا كان المرشح(أو النائب) مستقلاً ولا ينتمي لحزب معروف له برنامجه ومواقفه في قضايا الوطن والقضايا العامة.

أما نظام القائمة النسبية فقد عرف منذ نهاية القرن التاسع عشر وتبنته تدريجيا أغلب دول أوروبا .

وهدف هذا النظام ضمان حصول كل قائمة على عدد من المقاعد في البرلمان يتناسب مع نسبة الأصوات التي حصل عليها في الانتخابات . وقد حقق هذا النظام نجاحا في سويسرا والدول الاسكندنافية. كما يحقق العدالة ويتيح تمثيلا لجميع القوى المتنافسة سواء على مستوى الدوائر الكبيرة أو على مستوى الدولة ، ويكاد يختفي في ظله تكبير نجاح الأغلبية وتكبير فشل الأقلية ،ويعطى الثقل في المعركة الانتخابية للبرامج والأحزاب والقوى السياسية بدلاً من المميزات الشخصية للمرشح والعوامل التقليدية والمال.

خامساً: وضع ضوابط للإنفاق في الانتخابات بعد أن تبين أن سلاح المال قد استخدم بما يسيء إلى العملية الانتخابية ويؤثر بدرجة كبيرة في نتائج الانتخابات. وتحمل الدولة مسؤوليتها في مواجهة استخدام العنف والبلطجة في الانتخابات وتطبيق القانون وتغليظ العقوبات ضد كل من يثبت لجوؤه إلى القوة لفرض الرأي أثناء الانتخابات.

وتحقيق هذه الضمانات يتطلب من الأحزاب والقوى السياسية الخروج من حصار المقر والصحيفة، والذهاب إلى المواطنين في تجمعاتهم الطبيعية في المصانع والمزارع والجامعات والمصالح الحكومية والشركات العامة والخاصة والأسواق ومحطات السكك الحديدية ومواقف المواصلات المركزية.. الخ، وتنظيمهم والتحرك معهم للضغط على السلطات ،وفتح الباب أمام انتخابات حرة ونزيهة وتداول السلطة عبر صندوق الانتخابات. فهذا وحده هو الطريق لتغيير السياسات الاقتصادية والاجتماعية التي فرضها حكم الحزب الواحد طوال أكثر من ٣٤ عاما، وأدت إلى شيوع الفقر وتدني الخدمات وانخفاض مستويات المعيشة والبطالة والفساد.

آراء وأفكـار ترحب آراء وافكار بمقالات الكتاب وفق الضوابط الآتية: ١. يذكر اسم الكاتب كاملا ورقم هاتفه وبلد الاقامة . ٢. ترسل المقالات على البريد الالكتروني الخاص بالصفحة. ٣. لا تزيد المادة على ٧٠٠ كلمة. ideas@almadapaper.net